



الأشخاص المعفيون: جهات النفع العام وصناديق المعاشات وصناديق التأمينات الاجتماعية

دليل ضريبة الشركات | CTGEPF1

ديسمبر 2023



المحتويات

3	1. قائمة المصطلحات
6	2. مقدمة
6	2.1 لمحة عامة
6	2.2 الهدف من هذا الدليل
6	2.3 مَنْ الذي يجب عليه قراءة هذا الدليل؟
6	2.4 كيفية استخدام هذا الدليل
7	2.5 المراجع التشريعية
8	2.6 حالة الدليل
9	3. مَنْ هو الشخص المُعفى؟
10	4. جهات النفع العام المؤهلة
10	4.1 شروط استيفاء كون الشخص جهة نفع عام مؤهلة
11	4.1.1 شرط غرض التأسيس والتشغيل
12	4.1.2 شرط الأعمال أو أنشطة الأعمال
13	4.1.3 شرط الدخل والأصول
14	4.1.4 شرط عدم وجود منفعة شخصية
15	4.1.5 الإدراج في قرار يصدر عن مجلس الوزراء
15	4.1.6 مراقبة الامتثال
15	4.1.7 تاريخ سريان الإعفاء
15	4.2 المدفوعات المقدمة إلى جهة نفع عام مؤهلة
16	5. صناديق المعاشات والتأمينات الاجتماعية العامة والخاصة
16	5.1 صناديق المعاشات والتأمينات الاجتماعية العامة
16	5.2 صناديق المعاشات والتأمينات الاجتماعية الخاصة
16	5.2.1 الغرض
16	5.2.2 متطلبات وعملية التقدم بطلب ليكون الشخص شخصاً مُعفى
18	5.3 الشركة التابعة لصندوق معاشات أو تأمينات اجتماعية عام أو خاص
18	5.4 الاشتراكات في صندوق معاشات أو تأمينات اجتماعية
19	6. عدم استيفاء شروط الشخص المُعفى
19	6.1 التصفية أو الانتهاء
19	6.2 عدم استيفاء شروط الإعفاء ذو طبيعة مؤقتة ويتمّ تصحيح عدم الاستيفاء دون تأخير
20	6.3 عدم استيفاء شروط الاعفاء بسبب الحصول على ميزة تتعلق بضريبة الشركات
21	7. آثار ضريبة الشركات المترتبة على الاستفادة من كون الشخص شخصاً مُعفى
21	7.1 عدم إتاحة تسهيلات الأعمال الصغيرة
21	7.2 عدم إتاحة تسهيلات المجموعة المؤهلة أو تسهيلات إعادة هيكلة الأعمال
21	7.3 عدم نقل الخسارة الضريبية



- 7.4 الشخص المُعفى لا يكون عضواً في مجموعة ضريبية 21
8. متطلبات الامتثال 22
- 8.1 التسجيل الضريبي 22
- 8.2 طلب الاعفاء ومهلة تقديمه 22
- 8.3 الإدارة 23
- 8.4 تأكيد المدقق 23
- 8.5 حفظ السجلات اللازمة للحفاظ على كون الشخص شخصاً مُعفى 24
9. التحديثات والتعديلات 25



1. قائمة المصطلحات

الأساس النقدي المحاسبي: طريقة المحاسبة التي يقوم بموجبها الخاضع للضريبة بالاعتراف بالدخل والنفقات عند استلام وسداد الدفعات النقدية.

الأعمال: أي نشاط يمارس بانتظام واستمرارية واستقلالية من قبل أي شخص وفي أي مكان، مثل النشاط الصناعي أو التجاري أو الزراعي أو الحرفي أو المهني أو الخدمي أو أنشطة التنقيب أو أي نشاط آخر يتعلق باستعمال الممتلكات المادية أو غير المادية.

الإقرار الضريبي: معلومات مُقدّمة إلى الهيئة لأغراض ضريبة الشركات وفقاً للنماذج والإجراءات التي تُحددها الهيئة، وتشمل أي جداول أو مرفقات تابعة لها بما في ذلك أي تعديل لها.

التحكم: توجيه أي شخص أو التأثير عليه من قبل شخص آخر وفقاً للشروط المنصوص عليها في البند (2) من المادة (35) من قانون ضريبة الشركات.

التسجيل الضريبي: إجراء يقوم بموجب الشخص بالتسجيل لدى الهيئة لأغراض ضريبة الشركات.

تسهيلات إعادة هيكلة الأعمال: هي تسهيلات لضريبة الشركات تُمنح لمعاملات إعادة هيكلة الأعمال بموجب المادة (27) من قانون ضريبة الشركات وكما هو محدد في القرار الوزاري رقم (133) لسنة 2023.

تسهيلات الأعمال الصغيرة: هي تسهيلات لضريبة الشركات تسمح للخاضعين للضريبة المؤهلين بأن تتم معاملتهم على أنهم لم يحققوا أي دخل خاضع للضريبة عن الفترة الضريبية ذات الصلة، وفقاً للمادة (21) من قانون ضريبة الشركات والقرار الوزاري رقم (73) لسنة 2023.

تسهيلات المجموعة المؤهلة: هي تسهيلات لضريبة الشركات تُمنح لمعاملات النقل داخل المجموعة المؤهلة، بموجب المادة (26) من قانون ضريبة الشركات وكما هو محدد في القرار الوزاري رقم (132) لسنة 2023.

الجهة التابعة للحكومة: أي شخص اعتباري مملوك بالكامل ومسيطر عليه بالكامل بشكل مباشر أو غير مباشر من جهة حكومية، يتم تحديده بموجب قرار يصدر من مجلس الوزراء بناءً على اقتراح الوزير.

الجهة الحكومية: الحكومة الاتحادية والحكومات المحلية والوزارات والدوائر الحكومية والأجهزة الحكومية والهيئات، والمؤسسات العامة للحكومة الاتحادية أو للحكومات المحلية.

جهة النفع العام المؤهلة: أي جهة تستوفي الشروط المنصوص عليها في المادة (9) من قانون ضريبة الشركات ويصدر بتحديداتها قرار من مجلس الوزراء بناءً على اقتراح الوزير.

الخاضع للضريبة: الشخص الذي يخضع لضريبة الشركات في الدولة بموجب قانون ضريبة الشركات.



الخسارة الضريبية: الدخل السلبي الخاضع للضريبة عن الفترة الضريبية المعنية، الذي يتم احتسابه بموجب قانون ضريبة الشركات.

الدخل الخاضع للضريبة: الدخل الخاضع لضريبة الشركات بموجب قانون ضريبة الشركات.

الشخص المتصل: أي شخص تابع للخاضع للضريبة كما هو محدد في البند (2) من المادة (36) من قانون ضريبة الشركات.

الشخص المعفى: الشخص المعفى من ضريبة الشركات، وفقاً للمادة (4) من قانون ضريبة الشركات.

الشخص: أي شخص طبيعي أو شخص اعتباري.

صندوق الاستثمار المؤهل: أي جهة يكون نشاطها الرئيسي إصدار حصص استثمارية لجمع الأموال، أو تجميع أموال المستثمرين أو إنشاء صندوق استثمار مشترك بهدف تمكين أصحاب تلك الأموال المستثمرة من الانتفاع بالأرباح أو العوائد الناتجة عن الاستحواذ أو امتلاك الاستثمارات أو إدارتها أو التصرف فيها، وذلك كله وفقاً للتشريعات المعمول بها ومتى استوفت الشروط المنصوص عليها في المادة (10) من قانون ضريبة الشركات.

ضريبة الشركات: الضريبة التي تُفرض بموجب قانون ضريبة الشركات على الأشخاص الاعتباريين ودخل الأعمال.

الطرف المرتبط: أي شخص مرتبط بالخاضع للضريبة كما هو محدد في البند (1) من المادة (35) من قانون ضريبة الشركات.

العجز: يُقصد به العجز الكلي والعجز الجزئي كما تم تعريفهما في القانون الاتحادي رقم (7) لسنة 1999.

عضو نظام المعاشات: شخص طبيعي يشترك في صندوق المعاشات الخاص أو تدفع اشتراكات لصندوق المعاشات الخاص بالنيابة عنه ويقوم بجمع أصول أو استحقاقات في صندوق المعاشات الخاص.

الفترة الضريبية: الفترة التي يجب تقديم الإقرار الضريبي عنها.

قانون ضريبة الشركات: المرسوم بقانون اتحادي رقم (47) لسنة 2022 في شأن الضريبة على الشركات والأعمال.

القوائم المالية: مجموعة كاملة من القوائم كما هي محددة وفقاً للمعايير المحاسبية المطبقة من قبل الخاضع للضريبة، وتشمل دون الحصر بيان الدخل، وبيان الدخل الشامل الآخر، والميزانية العمومية، وبيان التغيرات في حقوق الملكية وبيان التدفق النقدي.

المجموعة الضريبية: شخصان أو أكثر خاضعين للضريبة يُعاملان كشخص واحد خاضع للضريبة، وذلك بحسب الشروط المنصوص عليها في المادة (40) من قانون ضريبة الشركات.



المجموعة المؤهلة: شخصان أو أكثر خاضعين للضريبة يستوفون الشروط المنصوص عليها في البند (2) من المادة (26) من قانون ضريبة الشركات.

المدقق: شخص مستقل مرخص له ومسجل من قبل السلطات المختصة في الدولة ومُعَيَّن مقابل أجر من قبل صندوق المعاشات الخاص أو صندوق التأمينات الاجتماعية الخاص ليقوم بالتدقيق على قوائمهما المالية.

المستحق: كل شخص يستحق نصيباً في نظام المعاشات لوفاء عضو نظام المعاشات.

مكافأة نهاية الخدمة: مكافأة العامل عند نهاية الخدمة وفقاً لأحكام المرسوم بقانون اتحادي رقم (33) لسنة 2021 والقانون الاتحادي رقم (7) لسنة 1999.

نشاط الأعمال: أي معاملة أو نشاط أو سلسلة معاملات أو سلسلة أنشطة يمارسها الشخص في سياق أعماله.

نظام المعاشات: عقد يهدف صراحة لتقديم منافع عند بلوغ سن التقاعد المحدد في الدولة، والذي لا يمكن قبل بلوغه دفع المنافع دون تكبد غرامة تعاقدية كبيرة. ويجوز أن يقدم أيضاً منافع في حالتي العجز والوفاء.

الهيئة: الهيئة الاتحادية للضرائب باعتبارها المسؤولة عن إدارة وتحصيل وتنفيذ الضرائب الاتحادية في الدولة.

الوزير: وزير المالية.



2. مقدّمة

2.1. لمحة عامّة

صدر المرسوم بقانون اتحادي رقم (47) لسنة 2022 في شأن الضريبة على الشركات والأعمال ("قانون ضريبة الشركات") في 3 أكتوبر 2022، ونُشر في العدد رقم 737 من الجريدة الرسمية لدولة الإمارات العربية المتحدة ("الدولة") في 10 أكتوبر 2022.

ويوفر قانون ضريبة الشركات الأساس التشريعي لفرض ضريبة اتحادية على أرباح الشركات والأعمال ("ضريبة الشركات") في الدولة.

وتُطبق أحكام قانون ضريبة الشركات على الفترات الضريبية التي تبدأ في أو بعد تاريخ 1 يونيو 2023.

2.2. الهدف من هذا الدليل

صُمم هذا الدليل لتوفير إرشادات عامّة حول وضع الأشخاص المعفيين لأغراض ضريبة الشركات. ويقدم هذا الدليل للقراء لمحة عامّة عن الشروط المتعلقة بوضع الأشخاص المعفيين لكل من:

- جهات النفع العامّ المؤهلة.
- صناديق المعاشات أو التأمينات الاجتماعية العامّة.
- صناديق المعاشات أو التأمينات الاجتماعية الخاصة.
- الشركات التابعة التي تملكها وتُسيطر عليها بالكامل صناديق المعاشات والتأمينات الاجتماعية.

2.3. مَنْ الذي يجب عليه قراءة هذا الدليل؟

هذا الدليل موجّه إلى أي شخص مهتمّ أو يتأثر بقواعد ضريبة الشركات التي تنطبق على جهات النفع العامّ المؤهلة وصناديق المعاشات أو التأمينات الاجتماعية العامّة وصناديق المعاشات أو التأمينات الاجتماعية الخاصة وعلى شركاتهم التابعة المملوكة بالكامل والمسيطر عليها بالكامل في الدولة.

2.4. كيفية استخدام هذا الدليل

تمت الإشارة إلى المواد ذات الصلة من قانون ضريبة الشركات والقرارات التنفيذية في كل قسم من أقسام هذا الدليل.

يُوصى بقراءة الدليل بكامله للوصول إلى الفهم الكامل للتعريفات والعلاقات بين القواعد المختلفة. ومن الممكن الوصول إلى إرشادات أخرى حول بعض الموضوعات التي يتناولها هذا الدليل في الأدلة الأخرى المخصصة لتلك الموضوعات.

في بعض الحالات تُستخدم أمثلة مبسّطة لشرح كيفية تطبيق العناصر الرئيسية لضريبة الشركات على هؤلاء الأشخاص المعفيين. إن الأمثلة المتوفرة في هذا الدليل:



- تعكس تطبيق تلك العناصر بشكل منفصل دون أن تتناول ارتباطها بالأحكام الأخرى الواردة في قانون ضريبة الشركات. ولا تشمل هذه الأمثلة، ولا يقصد بها أن تشمل، الحقائق الكاملة للسيناريوهات الافتراضية المستخدمة ولا كافة جوانب نظام ضريبة الشركات، كما أنه لا ينبغي الاعتماد عليها لأغراض المشورة القانونية أو الضريبية.
- يتمثل الغرض منها فقط في تزويد القراء بمعلومات عامة حول موضوع هذا الدليل، وتهدف حصرياً إلى شرح القواعد المتعلقة بموضوع هذا الدليل، ولا تمت بصفة على الإطلاق إلى الوضع الضريبي أو القانوني لأي شخص اعتباري أو طبيعي محدد.

2.5 المراجع التشريعية

في هذا الدليل، يُشار إلى التشريعات الآتية كما يلي:

- قانون اتحادي رقم (7) لسنة 1999 بإصدار قانون المعاشات والتأمينات الاجتماعية وتعديلاته المُشار إليه بعبارة ("قانون اتحادي رقم (7) لسنة 1999").
- مرسوم بقانون اتحادي رقم (33) لسنة 2021 بشأن تنظيم علاقات العمل وتعديلاته المُشار إليه بعبارة ("مرسوم بقانون اتحادي رقم (33) لسنة 2021").
- مرسوم بقانون اتحادي رقم (47) لسنة 2022 في شأن الضريبة على الشركات والأعمال وتعديلاته المُشار إليه بعبارة ("قانون ضريبة الشركات").
- قرار مجلس الوزراء رقم (37) لسنة 2023 في شأن جهات النفع العام المؤهلة لأغراض المرسوم بقانون اتحادي رقم (47) لسنة 2022 في شأن الضريبة على الشركات والأعمال المُشار إليه بعبارة ("قرار مجلس الوزراء رقم (37) لسنة 2023").
- قرار وزاري رقم (105) لسنة 2023 في شأن تحديد الشروط التي تُجيز استمرار اعتبار الشخص كشخص مُعفى، أو توقف اعتباره كشخص مُعفى من تاريخ مختلف لأغراض المرسوم بقانون اتحادي رقم (47) لسنة 2022 في شأن الضريبة على الشركات والأعمال المُشار إليه بعبارة ("قرار وزاري رقم (105) لسنة 2023").
- قرار وزاري رقم (115) لسنة 2023 في شأن صناديق المعاشات الخاصة وصناديق التأمينات الاجتماعية الخاصة لأغراض المرسوم بقانون اتحادي رقم (47) لسنة 2022 في شأن الضريبة على الشركات والأعمال المُشار إليه بعبارة ("قرار وزاري رقم (115) لسنة 2023").
- قرار الهيئة الاتحادية للضرائب رقم (7) لسنة 2023 في شأن أحكام الإعفاء من ضريبة الشركات لأغراض المرسوم بقانون اتحادي رقم (47) لسنة 2022 في شأن الضريبة على الشركات والأعمال المُشار إليه بعبارة ("قرار الهيئة رقم (7) لسنة 2023").
- قرار الهيئة الاتحادية للضرائب رقم (11) لسنة 2023 في شأن متطلبات تقديم تصريح للأشخاص المعفيين لأغراض المرسوم بقانون اتحادي رقم (47) لسنة 2022 في شأن الضريبة على الشركات والأعمال المُشار إليه بعبارة ("قرار الهيئة رقم (11) لسنة 2023").



2.6 حالة الدليل

لا يعتبر هذا الدليل بمثابة نص مُلزم قانوناً، إنما يهدف للمساعدة في فهم الآثار الضريبية المترتبة على إعفاء جهات معينة في الدولة بموجب نظام ضريبة الشركات. ولا ينبغي تفسير المعلومات الواردة بهذا الدليل على أنها مشورة قانونية أو ضريبية. ولا يُقصد من هذا الدليل أن يكون شاملاً، أو أن يُقدم إجابة محددة لكل حالة. وقد تم إعداد هذا الدليل بُناءً على التشريعات بحالتها التي كانت عليها وقت نشر الدليل. ويجب النظر في الظروف المحددة الخاصة بكل شخص على حدة.

يوضح قانون ضريبة الشركات والقرارات التنفيذية والمواد الإرشادية المُشار إليها في هذا الدليل، المبادئ والقواعد التي تنظم تطبيق ضريبة الشركات. ولا يوجد في هذا المنشور أي شيء من شأنه أن يُعدل، أو يُقصد منه تعديل، متطلبات أي تشريعات.

يخضع هذا الدليل للتغيير من دون إشعار مسبق.



3. مَنْ هو الشخص المُعفى؟

يعني قانون ضريبة الشركات أشخاصاً معينين في حال كان عدم إخضاعهم للضريبة يحقق مصلحة عامّة كبيرة وفقاً لمبررات تتعلق بالسياسة الضريبية. يُنظر لهؤلاء الأشخاص باعتبارهم "أشخاص معفيون".¹

في هذا الدليل يشمل الأشخاص المعفيين ما يأتي:

1. جهات النفع العام المؤهلة المُدرجة في قرار يصدر من مجلس الوزراء والتي تستوفي الشروط ذات الصلة 2 التي يتناولها القسم 4.1.
2. صناديق المعاشات أو التأمينات الاجتماعية العامة وصناديق المعاشات أو التأمينات الاجتماعية الخاصة التي قد تصبح أشخاصاً معفيين بناءً على طلب يُقدّم إلى الهيئة ورهنًا بموافقة الهيئة على ذلك الطلب.³ تختلف الشروط على أساس ما إذا كان الصندوق ذو الصلة عامًا أو خاصًا. بالنسبة للصناديق الخاصة، تختلف الشروط أيضًا بين صناديق المعاشات وصناديق التأمينات الاجتماعية. يتناول القسم 5.1 شروط الصناديق العامة ويتناول القسم 5.2 شروط الصناديق الخاصة.

إذا كان صندوق المعاشات أو صندوق التأمينات الاجتماعية شخصًا معفيًا، فيجوز لشركته التابعة المملوكة بالكامل للصندوق التقدم بطلب إلى الهيئة لتصنيفها كشخص معفي، رهنًا باستيفاء شروط معيّنة.⁴ يتناول القسم 5.3 الشروط ذات الصلة.

¹ البند (1) من المادة (4) من قانون ضريبة الشركات.

² الفقرة (هـ) من البند (1) من المادة (4) من قانون ضريبة الشركات.

³ الفقرة (ز) من البند (1) من المادة (4) من قانون ضريبة الشركات.

⁴ الفقرة (ح) من البند (1) من المادة (4) من قانون ضريبة الشركات.



4. جهات النفع العام المؤهلة

4.1 شروط استيفاء كون الشخص جهة نفع عام مؤهلة

يشير مصطلح "جهة النفع العام" إلى منظمة يشكلها أفراد أو كيانات حكومية أو غير حكومية لغرض القيام بأنشطة خيرية أو اجتماعية أو ثقافية أو دينية أو غيرها من أنشطة النفع العام دون أن يكون لديه دافع تحقيق ربح لتوزيعه على ذوي الحق الخاص من الأشخاص. واعتراقاً بالدور المهم الذي تؤديه هذه الجهات في المجتمع من خلال تحملها مسؤولية مشتركة مع الحكومة لتعزيز الرعاية الاجتماعية أو المصلحة العامة، أو المصالح المجتمعية أو الجماعية، ينص قانون ضريبة الشركات على إعفاء جهات النفع العام المؤهلة من ضريبة الشركات.

يُعرّف قانون ضريبة الشركات جهة النفع العام المؤهلة بأنها أي جهة: (1) تستوفي الشروط المنصوص عليها في المادة (9) من قانون ضريبة الشركات، و(2) تكون مدرجة في قرار يصدر عن مجلس الوزراء بناءً على اقتراح الوزير.⁵

تتمثل الشروط المنصوص عليها في المادة (9) من قانون ضريبة الشركات فيما يأتي:

- أ. تم تأسيس الجهة وتشغيلها لأي من الأغراض الآتية:
 - حصراً لتحقيق الأغراض الدينية أو الخيرية أو العلمية أو الفنية أو الثقافية أو الرياضية أو التعليمية أو الصحية أو البيئية أو الإنسانية أو حماية الحيوان أو غيرها من الأغراض المماثلة، أو
 - العمل كمؤسسة مهنية أو غرفة تجارة أو جهة مماثلة تعمل حصرياً لتعزيز الرعاية الاجتماعية أو المصلحة العامة.
- ب. أن لا تمارس الجهة الأعمال أو أنشطة الأعمال، باستثناء الأنشطة التي تتعلق أو تهدف مباشرة إلى تحقيق الأغراض التي تم تأسيس الجهة لأجلها.
- ج. أن يتم استخدام دخل الجهة أو أصولها حصرياً لخدمة الغرض الذي تم تأسيسها لأجله أو لسداد أي نفقات ضرورية ومعقولة متكبدة لأغراض مرتبطة به.
- د. أن لا يتم دفع أي جزء من دخل الجهة أو أصولها أو إتاحتها بأي شكل آخر لتحقيق منفعة شخصية لأي مساهم أو عضو أو أمين أو مؤسس أو منشئ عهده فيها، والذي لا يكون في ذاته جهة نفع عام مؤهلة أخرى أو جهة حكومية أو جهة تابعة للحكومة.
- هـ. أي شروط أخرى تُحدد بقرار يصدر من مجلس الوزراء بناءً على اقتراح الوزير.

وحتى تصبح جهة النفع العام التي تستوفي الشروط المذكورة أعلاه جهة نفع عام مؤهلة، يجب أن تكون مُدرجة في قرار يصدر عن مجلس الوزراء بناءً على اقتراح الوزير. ولتحقيق ذلك، يجب على جهة النفع العام التقدم بطلب إلى الجهة الحكومية المحلية أو الاتحادية ذات الصلة التي تم تسجيل جهة النفع العام لديها. على سبيل المثال، في حال قيام مواطن إماراتي بإنشاء جمعية خيرية في الدولة، فقد تكون الجهة الحكومية ذات الصلة هي وزارة تنمية المجتمع. ستنظر الجهة الحكومية ذات الصلة في الطلب، ويجوز لها أن تطلب ما يثبت استيفاء الشروط المنصوص عليها في قانون ضريبة

⁵ المادة (1) من قانون ضريبة الشركات.



الشركات. وفي حال تبيّن لها استيفاء الشروط، ستقوم بإحالة الطلب إلى وزارة المالية لإدراج الجهة في مذكرة تُرفع من الوزير إلى مجلس الوزراء. وبعد إصدار هذا القرار، تصبح الجهة مؤهلة للإعفاء من ضريبة الشركات.

سيتم توضيح الشروط (أ) و(ب) و(ج) و(د) ادناه. مع العلم بأن الشرط (هـ) لا ينطبق في الوقت الحالي، حيث لم يحدد مجلس الوزراء أي شروط أخرى حتى تاريخه.

يجوز أيضًا أن تكون منظمة أجنبية لها وجود في الدولة وتستوفي الشروط ذات الصلة جهة نفع عام مؤهلة، إذا تم إدراجها في قرار مجلس الوزراء ذي الصلة.

4.1.1 شرط غرض التأسيس والتشغيل

يتطلب هذا الشرط أن يتم تأسيس الجهة وتشغيلها لأي مما يأتي:

- حصراً لتحقيق الأغراض الدينية أو الخيرية أو العلمية أو الفنية أو الثقافية أو الرياضية أو التعليمية أو الصحية أو البيئية أو الإنسانية أو حماية الحيوان أو غيرها من الأغراض المماثلة، أو
- العمل كمؤسسة مهنية أو غرفة تجارة أو جهة مماثلة تعمل حصرياً لتعزيز الرعاية الاجتماعية أو المصلحة العامة.⁶

يُشار إلى هذه المتطلبات فيما يأتي بعبارة "متطلبات الغرض" الأول والثاني على التوالي، ويُعتبر هذا الشرط مستوفياً إذا استوفت الجهة إحدى متطلبات الغرض المذكورة أعلاه.

يتمثل متطلب الغرض الأول في قائمة غير شاملة لفئات الأغراض القيّمة التي قد تمنح جهة النفع العام الحق في الإعفاء من ضريبة الشركات. والفئات المدرجة هي مصطلحات عامة تشمل أي أنشطة تتعلق بالمصلحة العامة. قد تشمل الأغراض الإنسانية، على سبيل المثال، توزيع أغذية على المحتاجين أو توفير مأوى لهم أو جهود الإغاثة في حالات الكوارث الطبيعية. وقد تشمل الأغراض الثقافية المتاحف أو منظمات التراث أو الجهات التي تدعم النهوض بالفنون والتاريخ.

لا يشترط متطلب الغرض الأول أن يكون قد تم تأسيس الجهة وتشغيلها لغرض واحد فقط، حيث يوفر قانون ضريبة الشركات قائمة عامة من الأغراض جميعها أغراض مسموح بها. من ثم، قد يكون للجهة أغراض متعددة، إلا أنه يجب أن تكون جميعها مسموحاً بها. ويجب أن يكون هناك حصريّة للغرض، أي أن تكون الجهة قد تم تأسيسها وتشغيلها حصرياً للأغراض المسموح بها، ولا يمكن أن يكون جزءاً منها للأغراض المسموح بها وجزءاً آخر لغرض منفصل.

يشير متطلب الغرض الثاني أيضاً إلى حصريّة الغرض، حيث يجب أن تعمل الجهة حصرياً لتعزيز الرعاية الاجتماعية أو المصلحة العامة. كما يُحدد هذا المتطلب الثاني أن تعمل الجهة كمؤسسة مهنية أو غرفة تجارة أو جهة مماثلة، فلا ينصب التركيز على الشكل القانوني للجهة فقط، بل على طبيعة عملها، فالمهم في الأمر هو أن تعمل الجهة بطريقة تتفق مع الغرض من تأسيسها.

⁶ الفقرة (أ) من البند (1) من المادة (9) من قانون ضريبة الشركات.



مثال 1: متطلب الغرض الأول

يشكل أصحاب متاجر في أحد الأحياء في الدولة جمعية لتنظيم وتقديم وجبات مجانية للأفراد من العامة في مناسبات دينية معينة كل عام. تركز الجمعية على تقديم وجبات مجانية للفقراء والمحتاجين.

تأسست الجمعية حصراً لأغراض دينية وخيرية وإنسانية بطبيعتها. وبالتالي، تستوفي الجمعية متطلب الغرض الأول وشرط التأسيس والتشغيل.

وبما أن الجمعية تُحقق متطلب الغرض الأول، فقد استوفت شرط التأسيس والتشغيل، وليست هناك حاجة للنظر في المتطلب الثاني. ليس بالضرورة أن يتم إنشاء الجمعية حصراً لغرض واحد فقط، فقد تكون للجمعية عدة أغراض، بشرط أن تكون جميع الأغراض أغراض مسموح بها.

ورهنأً باستيفاء الجمعية للشروط الأخرى ذات الصلة، يجوز اعتبارها جهة نفع عام مؤهلة في حال إدراجها في قرار مجلس الوزراء ذي الصلة.

4.1.2 شرط الأعمال أو أنشطة الأعمال

يتطلب هذا الشرط ألا تمارس الجهة أعمال أو أنشطة أعمال، باستثناء الأنشطة التي تتعلق أو تهدف مباشرةً إلى تحقيق الأغراض التي تم تأسيسها لأجلها.⁷ ويهدف ذلك إلى منع جهة النفع العام المؤهلة من التنافس مع الجهات الأخرى غير المعفاة التي تمارس نشاطاً تجارياً مماثلاً.

يعد هذا الشرط مُستوفى تلقائياً إذا لم تمارس الجهة أعمالاً أو نشاطاً أعمال. وإذا كانت الجهة تمارس أعمالاً أو نشاطاً أعمال، يجب تقييم ما إذا كانت الأعمال أو أنشطة الأعمال تتعلق أو تهدف مباشرةً إلى تحقيق الأغراض التي تم تأسيس الجهة لأجلها. قد تشمل أمثلة الأنشطة التجارية التي لا تشكل أعمالاً غير ذات صلة، تنظيم حفلات عشاء لجمع الأموال أو قيام متحف ببيع تذاكر الدخول أو قيام نادٍ رياضي ببيع مرطبات في مقصفه.

مثال 2: نشاط يُمارس بشكل رئيسي لأغراض الأعمال والأغراض التجارية

يقوم أصحاب المتاجر في أحد الأحياء في الدولة بتشكيل جمعية لتنظيم مهرجان للتسوق في مناسبات منتظمة خلال العام. تقدم الأكشاك خلال المهرجان الطعام والشراب بأسعار مدعومة للأفراد من العامة. مع ذلك، فإن السبب الرئيسي لإقامة المهرجان هو الترويج لأعمالهم وزيادة مبيعاتهم.

في هذه الحالة، يتم تأسيس الجمعية وتشغيلها بشكل أساسي لأغراض الأعمال والأغراض التجارية. وبالتالي، لا تستوفي الجمعية المتطلبات، أي أن تقتصر حصرياً على الأغراض التي يسمح بها متطلب الغرض الأول أو الثاني.

⁷ الفقرة (ب) من البند (1) من المادة (9) من قانون ضريبة الشركات.



مثال 3: شرط الأعمال أو أنشطة الأعمال

تأسست مؤسسة خيرية في الدولة لتعزيز السلامة العقلية. تنظم المؤسسة ماراثون سنوي لنشر الوعي بفوائد الرياضة والنشاط البدني للصحة العقلية.

كما تستخدم المؤسسة الخيرية الماراثون لجمع أموال لعملها الخيري، وذلك من خلال فرض رسوم تسجيل وتأمين الرعاية التجارية وبيع مستلزمات الركض وهدايا تذكارية قبل وأثناء الماراثون. تُستخدم الأموال التي تجمعها المؤسسة الخيرية حصرياً لتنظيم الماراثون وتمويل أنشطة خيرية أخرى خلال الفترة المتبقية من العام.

تُعد بعض أنشطة جمع الأموال أنشطة أعمال بطبيعتها، مع ذلك فهي تستوفي شرط الأعمال أو أنشطة الأعمال نظراً لأنها تتعلق أو تهدف مباشرة إلى تحقيق الأغراض التي تم تأسيس الجهة لأجلها.

4.1.3 شرط الدخل والأصول

يتطلب هذا الشرط أن يتم استخدام دخل أو أصول الجهة حصراً: (1) لخدمة الغرض الذي تم تأسيسها لأجله، أو (2) لسداد أي نفقات ضرورية ومعقولة متكبدة مرتبطة بهذا الغرض.⁸

لأغراض البند (2) أعلاه، في حال استخدام دخل الجهة أو أصولها حصرياً لسداد النفقات، ينبغي أن تكون هذه النفقات ضرورية ومعقولة، أي يجب استيفاء كلا الشرطين.

قد تشمل النفقات الضرورية والمعقولة الإيجار والمرافق وأقساط التأمين والأجور المدفوعة للموظفين والمسؤولين مقابل الخدمات المقدمة فعلياً. وينبغي أن لا تكون الأجور مبالغاً فيها مع مراعاة الخدمة المعينة المقدمة والمبلغ المتقاضى عموماً مقابل تلك الخدمة. تُعد مسألة ما إذا كانت النفقات معقولة وضرورية مسألة مرتبطة بحقائق الحالة، والتي يجب تحديدها استناداً على الظروف المحددة للجهة والغرض منها ونموذج التشغيل الذي تتبعه.

مثال 4: شرط الدخل والأصول

تؤسس مجموعة من الأفراد جمعية للترويج للموسيقى التقليدية في الدولة. تقوم الجمعية بتنظيم سلسلة من الحفلات الموسيقية في الدولة من خلال دعوة موسيقيين محليين وأجانب. تحقق الحفلات الموسيقية نجاحاً كبيراً وتجمع مبلغاً كبيراً من الدخل للجمعية.

يُستخدم معظم الدخل لدفع تكلفة تنظيم الحفلات الموسيقية. ويُعد هذا مثلاً على النفقات الضرورية والمعقولة.

⁸ الفقرة (ج) من البند (1) من المادة (9) من قانون ضريبة الشركات.



يُخصّص الدخل المتبقي لتمويل حفلات موسيقية مستقبلية تُقام في الدولة. ويعد هذا مثالاً على استخدام الدخل حصرياً لخدمة الغرض الذي تم تأسيس الجمعية لأجله.

تُقرر الجمعية لاحقاً استخدام بعض هذا الدخل لتنظيم معرض فني خارج الدولة. ليس لهذا المعرض أي صلة واضحة بغرض الترويج للموسيقى التقليدية في الدولة أو يعود بأي فائدة على عملية الترويج. وفي هذه الحالة، لم يُستخدم الدخل حصرياً لخدمة غرض الجمعية، كما لم يُستخدم الدخل لدفع نفقات ضرورية ومعقولة للجمعية فيما يتعلق بالغرض من تأسيسها. ونتيجة لذلك، لم يتحقق شرط الدخل والأصول. وبناءً على ذلك، لا تكون الجمعية جهة نفع عام مؤهلة.

4.1.4 شرط عدم وجود منفعة شخصية

يتطلب هذا الشرط أن لا يتم دفع أي جزء من دخل الجهة أو أصولها أو إتاحتها بأي شكل آخر لتحقيق منفعة شخصية لأي مساهم أو عضو أو أمين أو مؤسس أو منشئ عهدة فيها، ما لم يتم دفعه إلى جهة نفع عام مؤهلة أو جهة حكومية أو جهة تابعة للحكومة⁹.

وُضع هذا الشرط لضمان عدم استخدام دخل الجهة أو أصولها، بشكل مباشر أو غير مباشر، لتعزيز المنفعة الذاتية الاقتصادية لأي أمين عهدة أو موظف أو لتحقيق أي مكاسب مالية شخصية أخرى. ولا يحول ذلك دون دفع الرواتب أو سداد نفقات الأشخاص المشاركين في تأسيس أو تشغيل الجهة وكذلك الأشخاص المتصلين بهم، شريطة أن تكون تلك النفقات ضرورية وتم تسعيرها وفقاً لمبدأ السعر المحايد.

مثال 5: شرط عدم وجود منفعة شخصية

تمتلك جمعية خيرية اجتماعية نُزلاً لغرض توفير إقامة مجانية أو مدعومة للأشخاص المحتاجين أو الأشخاص محدودي الموارد. ويقوم مسؤولو الجمعية بشكل منتظم بإجراء ترتيبات لاستخدام النزل من أجل توفير إقامة مجانية لأصدقائهم وأقاربهم، دون النظر فيما إذا كانوا يستوفون معايير الجمعية الخيرية.

وحيث أن النزل أصلاً من أصول الجمعية، فلا يجب أن تكون الإقامة في النزل متاحة للمنفعة الشخصية لمسؤولي الجمعية الخيرية. في هذا المثال، وعلى الرغم من أن المسؤولين لا يستخدمون الإقامة في النزل بشكل مباشر، إلا أنهم يحصلون على منفعة شخصية غير مباشرة وذلك بوضع أصول الجمعية الخيرية تحت تصرفهم يفعلوا بها ما يشاؤون، حيث يقدمون منفعة للأفراد الذين يختارونهم، دون مراعاة الغرض المُعلن للجمعية. على هذا النحو، تخالف الجمعية شرط عدم وجود منفعة شخصية. وبناءً على ذلك، لا تكون الجمعية جهة نفع عام مؤهلة.

⁹ الفقرة (د) من البند (1) من المادة (9) من قانون ضريبة الشركات.



4.1.5 الإدراج في قرار يصدر عن مجلس الوزراء

يتطلب تعريف جهة النفع العام المؤهلة الوارد في قانون ضريبة الشركات أنه وبالإضافة إلى استيفاء الشروط المنصوص عليها في المادة (9) من قانون ضريبة الشركات، يجب إدراج الجهة في قرار يصدر عن مجلس الوزراء بناءً على اقتراح الوزير.

يحدد قرار مجلس الوزراء رقم (37) لعام 2023 الصادر في 7 أبريل 2023، قائمة بالجهات التي تُعد جهة نفع عام مؤهلة لأغراض قانون ضريبة الشركات.¹⁰ ولمجلس الوزراء صلاحية تعديل القائمة مستقبلاً بناءً على اقتراح الوزير، سواءً بالإضافة أو الحذف.¹¹

4.1.6 مراقبة الامتثال

لأغراض مراقبة الامتثال لمتطلبات الإعفاء، يجوز للهيئة أن تطلب أي معلومات أو سجلات ذات صلة من جهة النفع العام المؤهلة للتحقق من استمرارية استيفائها للشروط ذات الصلة بالإعفاء من ضريبة الشركات.¹² ويجب تقديم المعلومات المطلوبة خلال الفترة الزمنية التي تحددها الهيئة، وقد تشمل هذه المعلومات،¹³ على سبيل المثال، الدفاتر والسجلات اللازمة لإثبات استخدام موارد جهة النفع العام المؤهلة فقط لغرض النفع العام المعلن، ونسخاً من الاتفاقيات التي أبرمتها جهة النفع العام المؤهلة، وتفاصيل المستفيدين منها وموظفيها ومسؤوليها وأمناء عهدها.

4.1.7 تاريخ سريان الإعفاء

من حيث المبدأ وبشكل عام، تسري الموافقة على اعتبار المنظمة جهة نفع عام مؤهلة من بداية الفترة الضريبية التي يتم خلالها إدراج جهة النفع العام المؤهلة في قرار مجلس الوزراء ذي الصلة. مع ذلك، يجوز لمجلس الوزراء أن يحدد، على سبيل المثال، بدء السريان من تاريخ أسبق في حال كانت الجهة قد امتثلت لشروط هذه المادة في فترات ضريبية سابقة.¹⁴

4.2 المدفوعات المقدمة إلى جهة نفع عام مؤهلة

يجوز للخاضع للضريبة الذي يُقدم تبرعات أو منح أو هدايا إلى جهة نفع عام مؤهلة مُدرجة في قرار مجلس الوزراء المطالبة بخصمها لأغراض ضريبة الشركات. ولا يجوز خصم أي تبرعات أو هدايا أو منح مُقدمة إلى جهة ليست جهة نفع عام مؤهلة.¹⁵

10 البند (1) من المادة (2) من قرار مجلس الوزراء رقم (37) لسنة 2023. الجهات مدرجة في الجدول المرفق بالقرار.

11 المادة (3) من قرار مجلس الوزراء رقم (37) لعام 2023.

12 البند (3) من المادة (9) من قانون ضريبة الشركات.

13 البند (3) من المادة (9) من قانون ضريبة الشركات.

14 البند (2) من المادة (9) من قانون ضريبة الشركات.

15 البند (1) من المادة (33) من قانون ضريبة الشركات.



5. صناديق المعاشات والتأمينات الاجتماعية العامة والخاصة

5.1 صناديق المعاشات والتأمينات الاجتماعية العامة

عادةً ما يتم إنشاء صناديق المعاشات والتأمينات الاجتماعية العامة ورعايتها وإدارتها من قبل جهة حكومية اتحادية أو محلية. مع ذلك، نظرًا لكون استحقاق الحصول على المنافع الناشئة عن هذه الصناديق وأي أصول فائضة لدى الصندوق عادةً ما يؤول إلى المستفيدين، فإنها عادة لا تُعتبر مملوكة بالكامل ومُسيطر عليها بالكامل من الجهة الحكومية التي تُشرف عليها.

وإدراكاً لأهمية صناديق المعاشات والتأمينات الاجتماعية العامة للمجتمع، فيمكنها تقديم طلب إلى الهيئة للإعفاء من ضريبة الشركات¹⁶.

وبمجرد موافقة الهيئة على الطلب، سيسري الإعفاء من ضريبة الشركات من بداية الفترة الضريبية المُحددة في الطلب، أو أي تاريخ آخر تحدده الهيئة.

5.2 صناديق المعاشات والتأمينات الاجتماعية الخاصة

5.2.1 الغرض

صندوق المعاشات الخاص هو صندوق يتم إنشاؤه لإدارة اشتراكات المعاشات وسداد دفعات إلى أشخاص طبيعيين متقاعدين تجاوزوا سن تقاعد مُحدد.

صندوق التأمينات الاجتماعية الخاص هو صندوق يقوم بإنشائه صاحب عمل خاص لأغراض توفير دفعات مكافأة نهائية الخدمة القانونية إلى موظفيه.

5.2.2 متطلبات وعملية التقدم بطلب ليكون الشخص شخصاً مُعفى

قد تكون صناديق المعاشات أو التأمينات الاجتماعية الخاصة أشخاصاً معفيين في حال استوفوا الشروط ذات الصلة، وذلك بعد تقديم طلب إلى الهيئة وموافقتها عليه¹⁷.

حتى تتأهل صناديق المعاشات والتأمينات الاجتماعية الخاصة للإعفاء من ضريبة الشركات، يجب أن تكون خاضعة للرقابة التنظيمية من جهة مختصة في الدولة، وأن يكون لديها مجموعة أصول تم تخصيصها "كأصول نظام المعاشات" أو "كأصول

¹⁶ الفقرة (ز) من البند (1) من المادة (4) والبند (3) من المادة (4) من قانون ضريبة الشركات.

¹⁷ الفقرة (ز) من البند (1) من المادة (4) والبند (3) من المادة (4) من قانون ضريبة الشركات.



للسندوق" بموجب قانون أو عقد ينظم إنشاء وتشغيل هذه الصناديق.¹⁸ ويجب استخدام تلك الأصول حصرياً لغرض تمويل منافع نظام المعاشات أو مكافأة نهاية الخدمة.¹⁹

بالإضافة إلى ذلك، يجب أن يُمنح أعضاء نظام المعاشات أو المستحقين حقاً أو مطالبة تعاقدية أو استحقاق، وذلك مقابل أصول صندوق المعاشات أو الدخل الخاص به. لكن هذا الأمر لا ينطبق على صندوق التأمينات الاجتماعية.²⁰

ويجب أن يكون للسندوق مدققاً²¹ يتعين عليه أن يؤكد سنوياً التزام الصندوق بمتطلبات الإعفاء وإخطار الهيئة بأي إخلال بالشروط.²²

ويجب أن يحقق الصندوق دخله فقط من أي من الآتي:²³

- الاستثمارات أو الودائع المحتفظ بها لأغراض الوفاء بالتزامات الصندوق، وألا تُشكّل الاستثمارات أعمالاً تُمارَس من قبل الصندوق.
- عمولات الاكتتاب التي يتم فرضها لأغراض الصندوق.
- الخصومات الممنوحة من مديري الصندوق والتي لا تعد تعويضاً عن الخدمات التي يقدمها الصندوق.
- أي دخل آخر يتم تحقيقه من خلال الاستثمارات لصالح أعضاء نظام المعاشات أو المستفيدين من مكافأة نهاية الخدمة وفقاً لسياسة استثمار محددة.

مع ذلك، يجوز للهيئة إلغاء هذا الإعفاء في أي من الحالات الآتية:²⁴

- إذا تبين للهيئة أن الصندوق لم يعد يستوفي أيّاً من شروط الإعفاء.
- تأكيد المدقق أن الصندوق لم يعد يستوفي أيّاً من شروط الإعفاء.
- عدم تأكيد المدقق سنوياً على التزام الصندوق.
- عدم قيام المدقق بإخطار الهيئة بأي إخلال فعلي بالشروط.

18 الفقرة (ز) من البند (1) من المادة (4) من قانون ضريبة الشركات والبند (1) من المادة (2) والبند (1) من المادة (3) من القرار الوزاري رقم (115) لسنة 2023.

19 البند (1) من المادة (2) والبند (1) من المادة (3) من القرار الوزاري رقم (115) لسنة 2023.

20 البند (2) من المادة (2) من القرار الوزاري رقم (115) لسنة 2023.

21 البند (4) من المادة (2) من القرار الوزاري رقم (115) لسنة 2023.

22 البند (1) والبند (2) من المادة (6) من القرار الوزاري رقم (115) لسنة 2023.

23 المادة (4) من القرار الوزاري رقم (115) لسنة 2023.

24 البند (3) من المادة (6) من القرار الوزاري رقم (115) لسنة 2023.



5.3 الشركة التابعة لصندوق معاشات أو تأمينات اجتماعية عام أو خاص

يجوز لشركة تابعة لصندوق معاشات أو تأمينات اجتماعية عام أو خاص يكون شخصاً مُعفى، تقديم طلب للهيئة للإعفاء من ضريبة الشركات، رهناً باستيفاء شروط معينة.²⁵

يجب أن تستوفي الجهة التابعة الشروط الآتية:²⁶

- أن تكون شخصاً اعتبارياً تم تأسيسه في الدولة.
- أن يملكها بالكامل ويُسيطر عليها بالكامل الشخص المُعفى.
- أن تزاوُل أيًا من الأنشطة الآتية:
 - (أ) القيام بنشاط الشخص المُعفى بشكل جزئي أو كامل.
 - (ب) القيام حصرياً بجباية الأصول أو استثمار الأموال لمنفعة الشخص المُعفى.
 - (ج) القيام حصراً بأنشطة مساندة للأنشطة التي يقوم بها الشخص المُعفى.

كما ذكر أعلاه، يجب أن يتم تأسيس الشركة التابعة في الدولة. ولا يمكن للشركات التابعة التي يتم تأسيسها في دولة أخرى أو إقليم أجنبي تقديم طلب لتكون شخصاً مُعفى بموجب الفقرة (ح) من البند (1) من المادة (4) حتى إذا كانت تتم إدارتها والتحكم فيها بشكل فعال في الدولة. ويمكن القول بأن الشركة التابعة يسيطر عليها بالكامل الشخص المُعفى إذا كان للجهة (للشخص المُعفى) القدرة المباشرة، سواءً بحد ذاتها أو بموجب اتفاقية أو غير ذلك، للتأثير على الشركة التابعة.

5.4 الاشتراكات في صندوق معاشات أو تأمينات اجتماعية

يجوز ضريبياً خصم الاشتراك في صندوق معاشات أو تأمينات اجتماعية المدفوع من قبل الخاضع للضريبة، الذي يكون صاحب عمل، وذلك بموجب المبادئ العامة المنصوص عليها في الفصل التاسع من قانون ضريبة الشركات بشأن الخصومات. ولا يُشترط أن يكون الصندوق شخصاً مُعفى للاستفادة من الخصم بموجب المبادئ العامة. ويجوز لصاحب العمل الخاضع للضريبة خصم القيمة الإجمالية للاشتراكات التي يدفعها إلى صندوق المعاشات الخاص عن العاملين لديه من أعضاء نظام المعاشات في الفترة الضريبية التي يتم فيها دفع هذه الاشتراكات.²⁷ ويجب ألا تتجاوز قيمة الاشتراكات التي يجوز خصمها عن كل عضو في نظام المعاشات نسبة (15%) خمسة عشر بالمائة من إجمالي أجر عضو نظام المعاشات القابل للخصم لأغراض ضريبة الشركات في الفترة الضريبية المعنية.²⁸ ويسري الحد الأقصى للخصومات سواء كان صندوق المعاشات أو التأمينات الاجتماعية شخصاً مُعفى أم لا.

25 البند (3) من المادة (4) من قانون ضريبة الشركات.

26 الفقرة (ح) من البند (1) من المادة (4) من قانون ضريبة الشركات.

27 البند (1) من المادة (5) من القرار الوزاري رقم (115) لسنة 2023.

28 البند (2) من المادة (5) من القرار الوزاري رقم (115) لسنة 2023.



6. عدم استيفاء شروط الشخص المُعفى

في حال لم يستوف الشخص المُعفى الشروط ذات الصلة في أي وقت خلال الفترة الضريبية، يتوقف اعتباره كشخص مُعفى لغايات قانون ضريبة الشركات من بداية تلك الفترة الضريبية.²⁹

نتناول فيما يأتي الاستثناءات من القاعدة أعلاه التي تجيز استمرار اعتبار الشخص كشخص مُعفى أو توقف اعتباره كشخص مُعفى من تاريخ آخر.

6.1 التصفية أو الانتهاء³⁰

في حال تصفية أو انتهاء الشخص المُعفى، يجوز استمرار اعتباره كشخص مُعفى من تاريخ بداية إجراء تصفيته أو انتهائه حتى تاريخ إكمال الإجراء، شريطة أن يتم تقديم إخطار للهيئة بذلك خلال (20) عشرين يوم عمل من تاريخ بداية الإجراءات.³¹ وتتوقف معاملة الشخص كشخص مُعفى في اليوم الذي يلي تاريخ إكمال إجراء التصفية أو الانتهاء.³²

6.2 عدم استيفاء شروط الإعفاء ذو طبيعة مؤقتة ويتم تصحيح عدم الاستيفاء دون تأخير³³

إذا أحل شخص مُعفى بشروط معاملته كشخص مُعفى، يجوز استمرار اعتباره كشخص مُعفى في حال استيفاء جميع الشروط الآتية:

- أن يكون عدم استيفاء الشروط بسبب حالة أو حدث خارج عن إرادة الشخص المُعفى ولم يكن بإمكانه توقعه أو منعه بشكل معقول.³⁴
- أن يكون الشخص المُعفى قد قدّم طلبًا إلى الهيئة لاستمرار معاملته كشخص مُعفى خلال (20) عشرين يوم عمل من تاريخ عدم استيفائه لشروط الإعفاء.³⁵ يتعين على الهيئة مراجعة الطلب وتبليغ الشخص المُعفى بقرارها خلال (20) عشرين يوم عمل من تاريخ تقديم الطلب، أو خلال أي مهلة أخرى تكون ضرورية لمراجعة الطلب، شريطة تبليغ الشخص المُعفى بذلك.³⁶

29 البند (5) من المادة (4) من قانون ضريبة الشركات.

30 الفقرة (أ) من البند (6) من المادة (4) من قانون ضريبة الشركات.

31 البند (1) من المادة (2) من القرار الوزاري رقم (105) لسنة 2023.

32 البند (2) من المادة (2) من القرار الوزاري رقم (105) لسنة 2023.

33 الفقرة (ب) من البند (6) من المادة (4) من قانون ضريبة الشركات.

34 الفقرة (أ) من البند (1) من المادة (3) من القرار الوزاري رقم (105) لسنة 2023.

35 الفقرة (ب) من البند (1) من المادة (3) من القرار الوزاري رقم (105) لسنة 2023.

36 البند (3) من المادة (3) من القرار الوزاري رقم (105) لسنة 2023.



- أن يُصحح الشخص المُعفى عدم استيفائه للشروط خلال (20) عشرين يوم عمل من تاريخ تقديم الطلب.³⁷ ويجوز تمديد الفترة بمدة (20) عشرين يوم عمل إضافية في حال كان سبب عدم التصحيح خارج عن السيطرة المعقولة للشخص المُعفى.³⁸
- أن يقوم الشخص المُعفى، بناءً على طلب الهيئة، بتقديم ما يثبت وضع الإجراءات المناسبة لمراقبة الامتثال للشروط ذات الصلة من قانون ضريبة الشركات. ويجب تقديم المستندات إلى الهيئة خلال (20) عشرين يوم عمل من تاريخ طلب الهيئة، أو خلال أي مدة أخرى تحددها الهيئة.³⁹

6.3 عدم استيفاء شروط الإعفاء بسبب الحصول على ميزة تتعلق بضريبة الشركات⁴⁰

يتوقف اعتبار الشخص كشخص مُعفى ابتداءً من اليوم الذي لم يستوف فيه الشروط في حال كان بالإمكان الاستنتاج بشكل معقول أن الغرض الأساسي أو أحد الأغراض الأساسية لهذا التوقف هو الحصول على ميزة تتعلق بضريبة الشركات، وفقاً لما تنص عليه القواعد العامة لمكافحة إساءة الاستخدام وبما لا يتوافق مع غايات أو أهداف قانون ضريبة الشركات.⁴¹

³⁷ الفقرة (ج) من البند (1) من المادة (3) من القرار الوزاري رقم (105) لسنة 2023.

³⁸ البند (2) من المادة (3) من القرار الوزاري رقم (105) لسنة 2023.

³⁹ الفقرة (د) من البند (1) من المادة (3) من القرار الوزاري رقم (105) لسنة 2023.

⁴⁰ الفقرة (ج) من البند (6) من المادة (4) من قانون ضريبة الشركات والمادة (4) من القرار الوزاري رقم (105) لسنة 2023.

⁴¹ البند (2) من المادة (50) من قانون ضريبة الشركات والمادة (4) من القرار الوزاري رقم (105) لسنة 2023.

7. آثار ضريبة الشركات المترتبة على الاستفادة من كون الشخص شخصاً مُعفى

لا يخضع الشخص الذي يؤهل كشخص مُعفى ضمن إحدى الفئات التي يشملها هذا الدليل لضريبة الشركات على أي دخل يحققه بشرط موافقة الهيئة على طلبه، أي أنه يكون مُعفى تماماً من ضريبة الشركات بشرط أن يستمر في استيفاء جميع شروط الإعفاء خلال الفترة الضريبية.

7.1 عدم إتاحة تسهيلات الأعمال الصغيرة

تسهيلات الأعمال الصغيرة هي تسهيلات لضريبة الشركات تسمح للخاضعين للضريبة المؤهلين بأن تتم معاملتهم على أنهم لم يحققوا أي دخل خاضع للضريبة عن الفترة الضريبية ذات الصلة. ولا تنطبق تسهيلات الأعمال الصغيرة على الأشخاص المعفيين الذين يشملهم هذا الدليل.

7.2 عدم إتاحة تسهيلات المجموعة المؤهلة أو تسهيلات إعادة هيكلة الأعمال

لا يمكن أن يكون شخص مُعفى عضواً في مجموعة مؤهلة⁴² ومن شروط تسهيلات إعادة هيكلة الأعمال ألا يكون الناقل أو المنقول إليه شخصاً مُعفى⁴³ وبالتالي، لا تكون تسهيلات المجموعة المؤهلة أو تسهيلات إعادة هيكلة الأعمال متاحة للأشخاص المعفيين الذين يشملهم هذا الدليل.

7.3 عدم نقل الخسارة الضريبية

بموجب قانون ضريبة الشركات، يجوز خصم الخسارة الضريبية أو أي جزء منها من الدخل الخاضع للضريبة العائد لخاضع للضريبة آخر في حال استيفاء شروط معينة⁴⁴. ومن هذه الشروط أن لا يكون الناقل أو المنقول إليه شخصاً مُعفى⁴⁵ وبالتالي، لا يجوز للأشخاص المعفيين الذين يشملهم هذا الدليل نقل أي خسائر ضريبية متكبدة من أنشطتهم أو عمليات أعمالهم إلى خاضع للضريبة⁴⁶.

7.4 الشخص المُعفى لا يكون عضواً في مجموعة ضريبية

تهدف أحكام المجموعة الضريبية إلى السماح بجمع الكيانات الخاضعة لضريبة الشركات. وتماشياً مع هذا المبدأ، لا يجوز لشخص مُعفى بموجب المادة (4) من قانون ضريبة الشركات تشكيل مجموعة ضريبية أو الانضمام إليها⁴⁷.

42 الفقرة (ج) من البند (2) من المادة (26) من قانون ضريبة الشركات.

43 الفقرة (ج) من البند (2) من المادة (27) من قانون ضريبة الشركات.

44 البند (1) من المادة (38) من قانون ضريبة الشركات.

45 الفقرة (هـ) من البند (1) من المادة (38) من قانون ضريبة الشركات.

46 البند (2) من المادة (4) من قانون ضريبة الشركات.

47 الفقرة (هـ) من البند (1) من المادة (40) من قانون ضريبة الشركات.



8. متطلبات الامتثال

8.1 التسجيل الضريبي

على جهات النفع العام المؤهلة المُدرجة في قرار مجلس الوزراء رقم (37) لسنة 2023 التزام بالتسجيل لدى الهيئة لأغراض ضريبة الشركات والحصول على رقم تسجيل ضريبي.⁴⁸ وقد أصبح طلب تسجيل جهات النفع العام المؤهلة لأغراض ضريبة الشركات متاحًا منذ 1 أكتوبر 2023.⁴⁹

لن تُعتبر جهة النفع العام التي لا تكون مُدرجة في قرار مجلس الوزراء كجهة نفع عام مؤهلة شخصًا مُعفى وستكون خاضعةً للضريبة، ونتيجة لذلك يجب عليها أن تسجل لضريبة الشركات وفقًا لنوع الكيان ذي الصلة، على سبيل المثال كأن تسجل كشخص اعتباري يكون شخصًا مقيمًا.

يتعيّن على صناديق المعاشات والتأمينات الاجتماعية العامة وصناديق المعاشات والتأمينات الاجتماعية الخاصة أن تسجل لضريبة الشركات وأن تحصل على رقم تسجيل ضريبي حيث تعتبر شخصًا خاضعًا للضريبة.⁵⁰ وبعد أن يقوم الصندوق بالتسجيل، يجوز أن يتقدم بطلب إلى الهيئة ليعامل كشخص مُعفى اعتبارًا من 1 يونيو 2024.⁵¹ ويتعيّن على صناديق المعاشات والتأمينات الاجتماعية الخاصة استيفاء جميع الشروط ذات الصلة.⁵² ولا تنطبق هذه الشروط على صناديق المعاشات والتأمينات الاجتماعية العامة.

يكون الوضع للشركات التابعة المملوكة بالكامل للصناديق والتي تكون أشخاصًا اعتباريين تم تأسيسهم في الدولة، هو ذات الوضع بالنسبة للصناديق المذكورة أعلاه، أي أنه يجب على الشركة التابعة أن تسجل لضريبة الشركات، ثم تقدم طلبًا إلى الهيئة لتُعامل كشخص مُعفى، بشرط استيفاء جميع الشروط ذات الصلة. وسيكون طلب تسجيل هذه الشركات لضريبة الشركات متاحًا اعتبارًا من 1 يونيو 2024.⁵³

8.2 طلب الإعفاء ومهلة تقديمه

يجب على الشخص تقديم طلب الإعفاء خلال (60) يوم عمل من نهاية الفترة الضريبية التي استوفى فيها الشخص شروط الإعفاء.⁵⁴

48 البند (2) من المادة (51) من قانون ضريبة الشركات.

49 البند (1) من المادة (2) من قرار الهيئة رقم (7) لسنة 2023.

50 البند (2) من المادة (51) من قانون ضريبة الشركات.

51 البند (2) من المادة (2) من قرار الهيئة رقم (7) لسنة 2023 والبند (3) من المادة (4) من قانون ضريبة الشركات.

52 المادتين (2) و(3) من القرار الوزاري رقم 115 لسنة 2023.

53 البند (2) من المادة (2) من قرار الهيئة رقم (7) لسنة 2023 والبند (3) من المادة (4) من قانون ضريبة الشركات.

54 البند (1) من المادة (3) من قرار الهيئة رقم (7) لسنة 2023.



في حال موافقة الهيئة على طلب الإعفاء، يسري الإعفاء اعتباراً من بداية الفترة الضريبية التي تم تحديدها في طلب الإعفاء.⁵⁵

يجوز للهيئة تحديد تاريخ بديل لسريان الإعفاء مغاير للموعد المحدد في الطلب في حال توافر أي من الحالات الآتية أو حالات أخرى مماثلة:⁵⁶

- أ. إذا كانت الفترة الضريبية في نموذج التسجيل غير صحيحة، يسري الإعفاء اعتباراً من التاريخ الصحيح.
- ب. إذا تم الاستحواذ على مُقدم الطلب خلال فترة ضريبية من قبل شخص أو أكثر، ويشمل ذلك جهة حكومية أو جهة تابعة للحكومة أو صندوق استثمار مؤهل أو صندوق معاشات أو تأمينات اجتماعية عام أو خاص، لن يتم منح الإعفاء من تاريخ بدء الفترة الضريبية إذا لم يتم استيفاء شروط الإعفاء في ذلك الوقت، وتحدد الهيئة تاريخاً آخر يُمنح فيه الإعفاء لضمان أن يبدأ تاريخ الإعفاء بعد أن يتم الوفاء بجميع الالتزامات الضريبية المتبقية.
- ج. إذا كانت الفترة الضريبية الواردة في طلب الإعفاء غير صحيحة وتلقت الهيئة معلومات داعمة كافية لإثبات أن الشروط قد تم استيفائها خلال الفترة الضريبية اللاحقة، يسري الإعفاء بعد تاريخ استيفاء الشروط.
- د. أي حالات أخرى قد يتم تحديدها إضافة بموجب قرار صادر عن مجلس الوزراء.

8.3 الإدارة

لا يتعين على الأشخاص المعفيين تقديم إقرار ضريبي. عوضاً عن ذلك، يتعين على الأشخاص المعفيين المشمولين في هذا الدليل تقديم تصريح سنوي إلى الهيئة خلال مدة لا تتجاوز (9) تسعة أشهر من تاريخ انتهاء الفترة الضريبية المعنية. ويجب أن يؤكد هذا التصريح على استمرارية استيفاء الشخص المُعفى لشروط الإعفاء ذات الصلة، وأن سجلاته لدى الهيئة لا تزال صحيحة.⁵⁷

وإذا لم تعد جهة مستوفية لشروط الشخص المُعفى، فيجب عليها أن تقدم إقراراً ضريبياً إلى الهيئة خلال (9) أشهر من تاريخ انتهاء الفترة الضريبية المعنية.⁵⁸

8.4 تأكيد المدقق

يتعين على مدقق صندوق المعاشات أو صندوق التأمينات الاجتماعية الخاص أن يؤكد سنوياً التزام الصندوق بشروط الإعفاء. ويجب على المدقق أن يُقدم للصندوق تأكيداً سنوياً يفيد امتثاله، ثم يقوم الصندوق بدوره بتقديم هذا التأكيد إلى الهيئة.

55 البند (2) من المادة (3) من قرار الهيئة رقم (7) لسنة 2023.

56 البند (3) من المادة (3) من قرار الهيئة رقم (7) لسنة 2023.

57 المادة (2) من قرار الهيئة رقم (11) لسنة 2023.

58 البند (1) من المادة (53) من قانون ضريبة الشركات.



8.5 حفظ السجلات اللازمة للحفاظ على كون الشخص شخصاً مُعفى

يتعين على الأشخاص المعفيين الاحتفاظ بالسجلات التي تثبت حالة الإعفاء لمدة (7) سنوات من نهاية الفترة الضريبية التي تتعلق بها.⁵⁹ ويشمل ذلك أي معلومات وحسابات ومستندات وسجلات تمكن الهيئة من التحقق بسهولة من أن الشخص شخصاً مُعفى.

يجب على كل شخص مُعفى النظر في الشروط المتعلقة بكونه شخص مُعفى والاحتفاظ بأي سجلات ذات صلة بتأكيد استمرار امتثاله لتلك الشروط. على سبيل المثال، بالنسبة لجهة نفع عام مؤهلة، قد يتضمن ذلك الدفاتر والسجلات التي تُثبت استخدام موارد جهة النفع العام المؤهلة لغرض النفع العام المعلن عنه فقط، ونسخاً من الاتفاقيات التي أبرمتها، وتفصيل موظفيها ومسؤوليها وأمناء عهدها.

⁵⁹ البند (2) من المادة (56) من قانون ضريبة الشركات.



9. التحديثات والتعديلات

التاريخ التعديل	التعديل الذي تم إجراؤه
ديسمبر 2023	• الإصدار الأول